

شبكات تهريب الأشخاص في الجزائر بين الواقع والقانون*

شاكري سمية⁽¹⁾

⁽¹⁾ استاذة محاضرة قسم "ب"، كلية الحقوق العلوم السياسية،
جامعة سطيف 02، سطيف، الجزائر.

الملخص:

تعتبر ظاهرة شبكات التهريب من بين الطرق المستحدثة في الجريمة المنظمة والتي تهدف لكسب المال من المهاجرين دون تقديم أي ضمانات أمنية حول عملية التهريب. والجزائر باعتبار موقعها الاستراتيجي تعاني كثيرا من هذه الظاهرة، فهي دولة منشئة ومصدرة ودولة عبور أيضا للأشخاص والمهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين لذا وضعت إستراتيجية تشمل الجانب القانوني والإجرائي داخليا ودوليا.

الكلمات المفتاحية:

تهريب المهاجرين، الجريمة المنظمة، الجزائر.

* تاريخ إرسال المقال 2018/04/01، تاريخ مراجعة المقال 2018/05/06، تاريخ نشر المقال 2018/07/31

Les réseaux de trafic de personnes en Algérie entre réalité et législation

Résumé :

Le phénomène de trafic de migrants est l'une des nouvelles méthodes de la criminalité organisée pour gagner de l'argent, sans aucune garantie sécuritaire durant l'opération du trafic.

L'Algérie est au cœur de ce trafic compte tenu de sa situation géographique qui en fait, à la fois, un pays de départ, une zone d'attraction et un point de transit des migrants. Par conséquent, l'Algérie a développé une stratégie de lutte contre ce trafic, avec des aspects juridiques et procéduraux aux niveaux interne et international.

Mots clés :

Trafic illicite de migrants, criminalité organisée, Algérie.

Human smuggling networks in Algeria between reality and legislation

Abstract:

The phenomenon of migrant smuggling is one of the new methods of organized crime that aims to make money without any security guarantee during the smuggling operation.

Algeria live a very important problem seen in its geographical location is to be a country of origin of immigrants, attractive area and still a transit point, therefore, Algeria tried to stop this phenomenon in developing its strategy which includes the legal and procedural aspects at the national and international level.

Keywords:

Migrant smuggling, organized crime, Algeria.

مقدمة

أولى المجتمع الدولي أهمية قصوى لجريمة التهريب نظرا لأنها تختلف عن بقية الجرائم حيث يصبح الشخص المهرب خاضعا لشبكة التهريب ومستسلما لها مما يفقده معظم حقوقه و يجعله عرضة للابتزاز والاحتقار والاستغلال المادي والمعنوي وحتى الجنسي وقد يصل إلى حد الاتجار بأعضائه لذا قام المجتمع الدولي بمجموعة من التدابير لأجل حماية هذا الطرف الضعيف الذي اضطرته لقمة العيش أو الظروف الاجتماعية أو الأمنية للهجرة لكن لم يتمكن منها إلا بالطريق غير المشروع من خلال هذه الشبكات الإجرامية .

والجزائر على غرار بقية الدول واجهت شبكات التهريب من خلال العديد من الإجراءات فما هي شبكات تهريب الأشخاص؟ وما هو واقعها في الجزائر؟ وما هي الإستراتيجية التي قامت بها الدولة الجزائرية للحد من الظاهرة؟

المبحث الأول : مفهوم جريمة تهريب الاشخاص

تعد جريمة تهريب الاشخاص من أهم الجرائم المنظمة العابرة للحدود ، وسوف نقوم بتعريفها وتمييزها عن ما يشابهها.

المطلب الأول: تعريف جريمة تهريب الاشخاص

عرف المشرع الجزائري جريمة التهريب في المادة 303 من قانون العقوبات: " يعد تهريبا للمهاجرين القيام بتدبير الخروج غير المشروع من التراب الوطني لشخص أو عدة أشخاص من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو أي منفعة أخرى."

يلاحظ على المشرع الجزائري ركز على عكسية التهريب لى خارج الجزائر دون الدخول لها.

وان نجده نص في القانون 11-08 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم في المادة 46: يعاقب بالحبس..... كل شخص يقوم بصفة مباشرة أو غير مباشرة بتسهيل أو محاولة تسهيل دخول أو تنقل أو إقامة أو خروج أجنبي من الإقليم الجزائري بصفة غير قانونية" و بهذا يكون قد طبق قاعدة الخاص يقيد العام".¹

ويعتبر المشرع الجزائري تهريب الأشخاص خارج الجزائر جريمة سواء كانوا وطنيين أو أجنبان أما تهريب الجزائريين إلى الجزائر لا يعد جريمة، وخير ما فعل المشرع الجزائري لأن هناك العديد من الحالات التي يوجد فيها الجزائريون خارج الجزائر لكن نتيجة حرب أو عدم استقرار أمني لا يتمكنوا من العودة مثل حالة الجزائريين في مصر سنة 2009 إثر مباراة كرة القدم وما نتج عنها من عدم استقرار أمني بين البلدين. وحالة الجزائريين في العراق عام 2003 وحالة الجزائريين في ليبيا حاليا لكن هل يعتبر تهريب الجزائريين في باقي المناطق الأمانة مشروع أيضا؟

يعتبر تكييف تهريب الجزائريين إلى الجزائر مخالفا لما نص عليه بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر التي جاء في مادتها الثالثة: " يقصد بتعبير"تهريب المهاجرين" تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".

تتمثل العناصر الأساسية في تهريب المهاجرين في :

أ-تمكين شخص من الدخول غير القانوني

ب- عبر حدود بلد آخر

ت- مقابل منفعة مالية أو مادية أخرى

و عرفت الانتربول جريمة تهريب الأشخاص أنها: "نشاط إجرامي قليل المخاطر كثير الأرباح يمكن أن ينفذ عن طريق الجو أو البحر أو الجو وفي الغالب عبر مسارات معقدة تتغير بسرعة وبكثرة² ويعرف تهريب البشر أنه الهجرة غير الشرعية أو غير الموثقة والتي ينتقل فيها الفرد أو الجماعة من موقع إلى آخر بحثا عن الرزق ووضع أفضل اجتماعيا أو اقتصاديا أو دينيا، وذلك دون التقيد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلة، وقد تؤدي إلى تبدل الحالة الاجتماعية أو الطبقة الاجتماعية³.

المطلب الثاني: تمييز تهريب الأشخاص عن بقية الجرائم المشابهة

هناك الكثير ممن يخلط جريمة تهريب الأشخاص بالهجرة غير الشرعية أو بالاتجار بالأشخاص لذا سيتم تمييزها عن غيرها من الجرائم المشابهة لها.

الفرع الأول: تمييز الاتجار بالبشر عن تهريب الأشخاص

عرفت المادة 3 من البروتوكول المتعلق بمنع وقمع الاتجار بالأشخاص بالاتجار جريمة الاتجار بالأشخاص بأنه: "تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيطهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو باعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال ويشمل الاستغلال كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسرا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء".

قد تشبه الجريمة في كونها كلاهما قد يؤدي إلى نقل أشخاص لكن تهريب الأشخاص يكون برضاهم أما الاتجار بالبشر فيكون دون رضاهم، كما أن الغاية من جريمة تهريب الأشخاص هو المنفعة المالية أو المادية فقط أما جريمة الاتجار بالأشخاص فهدفها هو استغلال البشر كما تختلفان في كون جريمة تهريب الأشخاص هي نقل للأشخاص من دولة لدولة بطريق

غير مشروع أما الاتجار بالأشخاص فهي تجنيد للشخص ونقله بإرادته وقسرا واستقباله و يمكن أن يكون داخل تلك الدولة دون حاجة لتهريبه⁴.

الفرع الثاني: تمييز تهريب الأشخاص عن الهجرة غير الشرعية

صنف المشرع الجزائري جريمة الهجرة غير الشرعية ضمن الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني في نص المادة 175 مكررا 1 بأنها جريمة مرتكبة من طرف: "كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية، أثناء اجتيازه أحد مراكز الحدود البرية أو البحرية أو الجوية، وذلك بانتحاله هوية أو باستعماله وثائق مزورة أو أي وسيلة احتيالية أخرى للتملص من تقديم الوثائق الرسمية اللازمة أو من القيام بالإجراءات التي توجبها القوانين والأنظمة السارية المفعول.

وتطبق نفس العقوبة على كل شخص يغادر الإقليم الوطني عبر منافذ أو أماكن غير مراكز الحدود".

والملاحظ ان كلتا الجريمتين تتم ضد الإقليم لكن جريمة التهريب تتم من و إلى الإقليم أما الهجرة غير الشرعية فتتم بالخروج من الإقليم كما نص عليها المشرع الجزائري. جريمة التهريب تتم بواسطة شبكات التهريب أما جريمة الهجرة غير الشرعية فتتم من المعني.

الهجرة غير الشرعية تعتمد وسائل بسيطة كالتسلل إلى السفن دون علم إدارة وملاحي السفن أو باستعمال وثائق مزورة كتزوير جواز السفر أو تأشيرة العبور، بينما نلاحظ أن جريمة تهريب المهاجرين تتم بوسائل متطورة كاستعمال الزوارق والدراجات المائية، كما يمكن أن تتم برشوة الموظفين والذين يمكن أن تكون لها صلة بشبكات الاتجار بالأشخاص⁵. يمكن أن تلتق الجريمتان في شبكات الاتجار بالأشخاص.

المبحث الثاني: واقع شبكات التهريب في الجزائر وأهم مسالكه

نشطت حركة التهريب البشري بعد الحرب العالمية الثانية في الدول الفقيرة، وتطور هذا النشاط خلال العقود الأخرين الذي شهد تزايدا مذهلا في عدد الأشخاص الذين يبحثون عن

فرص للعمل وحاولوا عبور البحر المتوسط بوسائل نقل غير مأمونة، وغالبا ما كانت هذه المحاولات محفوفة بالمخاطر.

لم تعد دول الشمال بعد الأزمة الاقتصادية ترحب بالمهاجرين، لاسيما الهجرة غير المشروعة منها، وما تطرحه من هواجس أمنية وتخوفات إرهابية وإجرامية. إذ تصنف الهجرة غير الشرعية في المرتبة الثالثة بعد تجارة المخدرات والأسلحة حسب الخطورة، و لهذا ظهرت شبكات وتنظيمات وعصابات إجرامية متخصصة تعرف بشبكات تهريب الأشخاص تتولى المهمة.

تقوم بعملية التهريب البشري عصابات دولية منظمة تضم أشخاصا من ذوي الخبرة والتجربة، سبق لهم أن عملوا لدى مؤسسات متخصصة في الهجرة و الجنسية، والسفر والسياحة، والنقل (البري والبحري)، لأغراض تحقيق أرباح مالية أو مادية عادة، بتدبير دخول أشخاص بطريقة غير شرعية إلى بلدان ليسوا من مواطنيها ولا من المقيمين الدائمين فيها. وبشكل عام، يتعاون الأفراد المعنيون مع المهربين بملء إرادتهم، وحسب الدراسة التي أجراها مركز دراسات اللاجئين سنة 2006، أن المهاجرين الذين يعبرون منطقة البحر الأبيض المتوسط هم ضحايا الاتجار بالبشر، وبعضهم من النساء والأطفال الذين يقعون ضحايا للاستغلال وإساءة المعاملة مدى الحياة. وتضيف الدراسة إلى أن الهجرة السرية للدول الأوروبية تسهم في تأجيج مشاعر الكراهية للأجانب، وبعض هؤلاء المهاجرين يتعرضون لأخطار من الاضطهاد وانتهاكات حقوق الإنسان.⁶

1- المطلب الاول: واقع شبكات التهريب بالجزائر

تعرف شبكات الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين على انها جماعات إجرامية منظمة وكبيرة تتحكم في جميع خيوط العملية الإجرامية. وغالبا ما يكون لدى الشبكات الكبرى العابرة للحدود الوطنية عدد كبير من الجناة، وتعمل عبر مناطق جغرافية شاسعة. وتتعامل هذه الشبكات مع أعداد أكبر من الأشخاص والمهاجرين المهربين وتميل إلى العمل على أساس أكثر استمرارية من بقية الشركات المعنية بتنظيم الأنشطة الإجرامية، حيث تواظب على نقل الأشخاص عبر شبكات. ولهذا السبب، فإنها تنزع إلى أن تكون أكثر ابتكارا وتبحث باستمرار عن دروب أو موانئ دخول جديدة. كما تستخدم الجماعات العابرة للحدود الوطنية العديد من الدروب المؤدية إلى عدة مقاصد، وكثيرا ما تضطلع بأنشطة من مثل الاتجار بالمخدرات وتهريب

الأسلحة كذلك. ومن المرجح أن تكون هذه الجماعات مرتبطة بصلات مع الخدمات الإضافية مثل الجهات التي تحميها لدى الحكومة ومحاصلي الديون وخبراء تزوير الوثائق والجهات المعنية بغسل الأموال وحتى بعض أشكال جمع المعلومات الاستخبارية. وعلاوة على ذلك، فإنه هذه المنظمات الإجرامية هي من أكثر المنظمات التي يحتمل أن يجد فيها المرء صلات مع "العالم العلوي"، سواء من خلال استخدام شركات الأعمال أو تواطؤ هذه الشركات، أم عن طريق دفع الرشاوى للمسؤولين الحكوميين⁷.

تقدم "شبكات المهربين" خدمات تساعد المهاجرين في الوصول إلى مقصدهم في إحدى الدول الأوروبية بطريقة غير مشروعة مقابل سعر معين. وهذه المبالغ التي يطلبها المهربون تدفع المهاجرين في كثير من الأحيان إلى الاستدانة وتحمل عبء الديون، حيث يضطر عدد منهم غالباً للعمل بشكل غير قانوني على طول الطريق ريثما يصلون إلى وجهتهم. من جهتهم يقدم المهربون وسائل النقل للمهاجرين على طول الطريق، وأماكن للإقامة والمبيت، وأحياناً يقومون بتزوير الوثائق أو "تهريب تأشيرات سفر" ليتمكن المهاجرون من التعامل مع السلطات في عدد من الدول قبل الوصول إلى وجهتهم. لكن هذه الخدمات تنضوي على مخاطر كثيرة يعتبر أبرزها مسألة وضع حوالي 100 مهاجر أحياناً في قارب مطاطي واحد وإرسالهم عبر البحر المتوسط باتجاه أوروبا، حيث قد يغرق القارب بسبب الوزن، كما حدث عدة مرات.

المطلب الثاني: أهم مسالك التهريب عبر الحدود الجزائرية

تعد الجزائر دولة مستوردة ومصدرة ودولة عبور أيضاً للأشخاص والمهاجرين الشرعيين وغير الشرعيين، فقد أصبحت تعج بالمهاجرين الأفارقة الذين يتحينون الفرصة للعبور لها ثم منها، وأشارت بعض التقديرات أنه من بين 30 إلى 35 ألف مهاجر غير نظامي يكتفي أقل من ثلثهم بالبقاء والاستقرار في الجزائر.⁸



يبدأ مسار القادمين من غرب أفريقيا، ذو الصلة الأكبر بالجزائر، غالبا في السنغال، ويتجه نحو موريتانيا والمغرب وينتهي بجزر الكناري. والمسار الآخر يبدأ من مالي باتجاه الجزائر والمغرب، أو من النيجر إلى الجزائر أو ليبيا، لكن هذه المسارات قد تبدأ أيضا في نقاط أبعد في القارة الأفريقية، من دول مثل كامرون ونيجيريا. ويصل المهاجرون الجزائر عادة من نقطتي عبور الأولى أغاديز في النيجر، وغاو في مالي.

تتمثل المواقع الحدودية الرئيسية في عين غزام على حدود الجزائر مع النيجر، وتينزاواتين، وبرج باجي مختار على الحدود مع مالي. فيما تعتبر أول المدن الجزائرية الرئيسة قرب الحدود مع النيجر هي مدينة "تمنراست" في أقصى الجنوب الجزائري. حيث تتركز في هذه المدينة أغلبية الجنوب صحراويين المهاجرين واللاجئين بطرق نظامية وغير نظامية، والعمال الموسمين، أو المهاجرين المرحلين حديثا. أما الراغبون في الاستمرار نحو المغرب وأوروبا فيتجهون إلى مغنية ثم إلى وجدة في المغرب والراغبون في الذهاب إلى ليبيا يتجهون نحو جانت.

يعتمد المهاجرون عادة على شبكات تهريب ووسطاء لتنظيم الرحلة ومتطلباتها. ويبدو أن الدراسات تشير إلى أن الأغلبية تغادر بلادها بإرادتها، وعموما ضمن استراتيجيات عائلية، وليس نتيجة إكراه خارجي كالاستعباد أو الاتجار بالبشر.

وصل عدد الضحايا المهاجرين غير الشرعيين بما فيهم المهجرين إلى 529 مفقود و70 من الموتى انطلاقا من الجزائر باتجاه سردينيا و على طول المسارات من المغرب الجزائر الصحراء الغربية موريتانيا ومن السيتغال إلى اسبانيا صوب جزر الكناري و عبر مضيق جبل طارق لقي 8954 شخص حتفه كما تم فقد 9861 شخص.⁹

الحرقاء حسب التصريحات الرسمية فقد سجل حوالي 1530 حراق تم إيقافهم على السواحل الجزائرية سنة 2007 ليرتفع العدد في سنة 2008 كما تم إنقاذ أكثر من 2300 جزائري حراق.

كما تفيد الإحصائيات الرسمية بأن أكثر من 2400 مهاجر غير شرعي تم إنقاذهم في عرض البحر السنوات الثلاث الأخيرة. وانتشل حرس السواحل 147 جثة من البحر بين 2006 و 2007 لكن ما يشد الانتباه هو أن الظاهرة تسير تصاعديا. والجدير بالذكر أن أرقام وزارة الداخلية الإسبانية تشير إلى أن هناك ما يقارب 56 ألف مهاجر يعيشون وضعية غير شرعية داخل التراب الإسباني، في الوقت الذي تم طرد ما يفوق 200 ألف مهاجر قبل وصولهم إلى الحدود الإسبانية حسب تقارير خاصة بعام 2007 غير أن أرقاما غير رسمية كانت قد ذكرتها أحزاب ومنظمات غير حكومية تشير إلى أنه يتواجد في اسبانيا ما يقارب مليون ونصف مليون مهاجر في وضعية غير شرعية أغلبهم من دول المغرب العربي والساحل الإفريقي.¹⁰

المبحث الثالث: استراتيجية الدولة الجزائرية في مواجهة شبكات التهريب

دعا وزير الداخلية والجماعات المحلية، السيد نور الدين بدوي، يوم الخميس (16/06/02) من باماكو، في كلمة ألقاها خلال افتتاح أشغال الدورة الثانية عشر للجنة الثنائية الحدودية الجزائرية-المالية التي ترأسها مناصفة مع نظيره المالي، إلى تجنيد كل الطاقات لقطع "السبل" أمام الجماعات الإرهابية و"استئصال" التنظيمات الإجرامية التي تسعى إلى المساس بأمن المنطقة. مؤكدا أن الأعمال الإرهابية والهجرة غير الشرعية وتهريب المخدرات والاتجار بالبشر والتهريب "تشكل التهديدات والأخطار التي تزعزع أمن واستقرار الحدود وتعرض تنقل الأشخاص والممتلكات وتشل اقتصاد المنطقة". مشيرا في ذات السياق إلى أن الجماعات الإرهابية والتنظيمات الإجرامية "تغتتم فرصة غياب المؤسسات وهشاشة المعابر الحدودية، كما تستغل أيضا اضطراب سكانها لجعلهم قابلين للتأثير وعرضة للاديولوجيات المتطرفة".¹¹

على الصعيد الدولي، دعت الجزائر الدول الأوروبية لتعتمد رؤية أكثر واقعية وشمولية، مع التأكيد والتركيز على العنصرية وكره الأجانب في دول الشمال والتي تؤثر في العلاقات الإنسانية بين دول الشمال والجنوب.¹² ومن أهم الوسائل التي تبنتها الجزائر لضمان أمن حدودها.

المطلب الاول-تحديث وسائل المراقبة

تقوم قوات الدرك الوطنية بإعداد نظام إلكتروني لمراقبة الحدود للكشف عن التحركات على ادود. بشأن التعامل مع حالات تهريب الأشخاص، حيث تم في مطلع عام 2016 انشاء شبكة وطنية موحدة للمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية "RUNITEL" الذي سيربط جميع الدرك. وسيسمح استخدام هذه الشبكة لقاضي التحقيق باختبار سمعة بصرية مشبوهة من أي نقطة في الإقليم الوطني. كما سيتحقق مما اذا كان المشتبه فيه متورطا في قضايا اخرى. وسيجري تحديث المراقبة الحدودية من جانب حرس الحدود التابع للدرك الوطني من خلال إنشاء شبكة مراقبة إلكترونية. وينطوي هذا المشروع على نشر أجهزة الاستشعار والرادارات وكاميرات المراقبة على الحدود البرية لتوفير المعلومات في الوقت الحقيقي لقادة حرس الحدود المتنقلين لتمكينهم من التدخل بسرعة في المواقع والتحقيقات والاعتقالات المحتملة. ويعمل المشروع فعليا كتجربة على جزء من الحدود الجزائرية المغربية.¹³

رغم الجهود التي تبذلها الدولة الجزائرية إلا أن تقرير منظمة العفو الدولية لعام 2017 حول حالة حقوق الإنسان في العالم جاء فيه: "تقاعست الحكومة مجدداً عن إصدار قانون يحمي الحق في طلب اللجوء.

كما وقعت اشتباكات بين السكان المحليين ومهاجرين من بلدان إفريقيا الواقعة جنوب الصحراء الكبرى في مدينتي بشار وورقلة، في مارس/آذار؛ وفي مدينة تمنراست، في يوليو/تموز؛ وفي الجزائر العاصمة، في نوفمبر/تشرين الثاني. وفي ديسمبر/كانون الأول، قبضت قوات الأمن في العاصمة الجزائر على حوالي 1500 من المهاجرين واللاجئين من دول إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وأبعدت مئات منهم قسراً إلى النيجر المجاورة في غضون أيام. أما الذين لم يُبعدوا فُأطلق سراحهم في مدينة تمنراست الواقعة جنوب البلاد، وذكروا أنهم مُنعوا من استعمال وسائل النقل العمومي للحيلولة دون عودتهم إلى الجزائر."¹⁴

يلاحظ أن منظمة العفو الدولية لم تأخذ بعين الاعتبار كونهم مهاجرين غير شرعيين بل صنفتهم على أنهم لاجئين وبالتالي يتمتعون بالحقوق المكفولة في القانون الدولي الانساني.

المطلب الثاني: -التعاون الأمني مع دول المنطقة

أجرت الجزائر العديد من اللقاءات والمفاوضات بهدف تحقيق اتفاقات تعاون وتوجد حاليا العديد من الآليات أهمها أربع وهي:

اللجان المختلطة بين الجزائر وكل من تونس وموريطانيا في مجال الأمن ومراقبة الأشخاص، اللجنة الحدودية الثنائية الجزائرية النيجيرية إثر اتفاق منذ أكتوبر 1997 حيث شمل الاختصاص ولايتي تامنراست وإليزي و أقاداز وتاهوا النيجيريتين، كما توجد اللجنة الأمنية المختلطة الجزائرية -المالية والتي تشمل كل من أدرار وتنمراس من جهة وقاو وكيدال وتمبكتو من جهة مالي.¹⁵

كما قامت بالتعاون مع الدول الإفريقية بإنشاء منظمة الأفيبول

وهي منظمة تسهل تبادل المعلومات بين قوات الشرطة الوطنية بخصوص الجريمة الدولية والإرهاب والمخدرات والاتجار بالأسلحة، في أفريقيا، هي أكبر منظمة شرطة في القارة الإفريقية أنشئت يوم 13 ديسمبر 2015 في الجزائر مكونة من قوات الشرطة لـ 41 دولة

تم إطلاق مشروع منظمة الشرطة الإفريقية "الأفيبول" التي سيكون مقرها بالجزائر حسب ما جاء في توصيات المؤتمر الإفريقي للمدراء والمفتشين العاملين للشرطة بالقارة الإفريقية المنعقد بالجزائر يومي 10 و11 فيفري 2014. بعدها ببضعة أشهر وبمناسبة انعقاد القمة الـ 23 للإتحاد الإفريقي في ملابو بغينيا الاستوائية من 20 إلى 27 جوان 2014 تبنى رؤساء الدول والحكومات الإفريقية الرؤى الموحدة المشتركة لقادة الشرطة الأفارقة من خلال إعلان الجزائر. ستعرض المدير العام للأمن الوطني، تجربة الشرطة الجزائرية في مجال مكافحة كل أشكال الجريمة، وكذا مجالات تعزيز التعاون وتوثيق آليات تبادل المعلومات والاتصال بين أجهزة الشرطة على الصعيد الدولي والإقليمي، خلال مشاركته في أشغال الدورة الـ 84 للجمعية العامة للشرطة الجنائية "انتربول" والتي انعقدت من 02 إلى 05 نوفمبر 2015 بالعاصمة الرواندية كيغالي، مشيرا إلى جهود الجزائر في تجسيد مشروع "الأفيبول".

لكن أعربت الجزائر عن تحفظاتها بشأن الخيارات التي اقترحتها الدول الأوروبية للاستعانة بمصادر خارجية للحدود الأوروبية، وفتح معسكرات العبور في المناطق الحدودية في بلدان المغرب العربي، والتدخل في منطقة المغرب، من "القوة العامة الأوروبية" لغرض مكافحة الهجرة غير الشرعية. ولم تتخذ الجزائر بعد قرارا بشأن الاقتراح الأوروبي بشأن انضمام بلدان المغرب العربي إلى وكالة "Frontex"¹⁶ الأوروبية.

كما أعربت الحكومة الجزائرية، عن طريق سفيرها في بروكسل، عن رفضها الانضمام فوراً إلى سياسة الجوار الأوروبية. ورداً على التماسات أوروبية، اقترح أن تكون وسائل هذا الكفاح مرتبطة بالجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب وشبكات المافيا والتهريب عامة دون تهريب الأشخاص.¹⁷

خاتمة

لم تعد القوانين الوطنية لوحدها كافية لمواجهة ظاهرة تهريب الأشخاص بل تحتاج إلى تعاون دولي يتعدى الجانب الأمني المحض إلى توظيف المقاربة التنموية حيث يبقى على الشركاء في الضفة الأخرى التفكير في توفير شروط التنمية المستدامة للحد من آثار هذه الظاهرة المتعددة المخاطر ومعالجة دواعي الهجرة غير الشرعية، ومحاربتها على المدى الطويل من خلال خلق آليات حقيقية تقضي على أسباب استفحالها

الهوامش:

- ¹ - القانون رقم 11-08 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1429 الموافق ل25 يونيو 2008 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 36، تاريخ 2 يوليو 2008.
- ² - صحيفة وقائع الانترنت رقم COM/FS/2017-02/THB-01 أنظر الموقع www.interpol.inte
- ³ - سحر حافظ، "الهجرة غير الشرعية المفهوم والحجم والمواجهة التشريعية"، هرمس، المجلد الثاني، العدد 2، 2013، ص (114-45)
- ⁴ - عبد المالك صايش، عبد المالك صايش، "مكافحة الهجرة غير الشرعية - نظرة على القانون 01/09 المتضمن تعديل قانون العقوبات"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، العدد 01 (2011)، ص 17.
- ⁵ - مليكة حجاج، "الحدود الفاصلة بين جرمي الهجرة غير القانونية وتهريب المهاجرين"، مجلة التراث، العدد العاشر، ديسمبر 2013، ص ص (84-95)، ص 92
- ⁶ - عثمان الحسن محمد نور، "ياسر عوض الكريم المبارك"، الهجرة غير المشروعة والجريمة، الرياض، مركز الدراسات والبحوث، 2008، ص 42.
- ⁷ - *welfth. United Nations Congress on Crime Prevention and Criminal Justice 18 May 2010, in website- [https://www.unodc.org/documents/crime-congress/12th CrimeCongress /Documents/ A_CONF.213_18/V1053828e.pdf](https://www.unodc.org/documents/crime-congress/12th%20CrimeCongress%20Documents/A_CONF.213_18/V1053828e.pdf)*

- ⁸ - بطاهر عبد القادر، حقوق المهاجرين غير النظاميين في إطار التعاون الأورومتوسطي، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص قانون عام، جامعة وهران، 2015، ص 124
- ⁹ - مليكة حجاج، "الحدود الفاصلة بين جريمتي الهجرة غير القانونية وتهريب المهاجرين"، مجلة التراث، العدد العاشر، ديسمبر 2013، ص ص (84-95)
- ¹⁰ - فتيحة كركوش، "الهجرة غير الشرعية في الجزائر-دراسة تحليلية نفسية إجتماعية-"، مجلة دراسات نفسية وتربوية، العدد 4، جوان 2010، ص ص (43-54)

¹¹ <http://www.interieur.gov.dz/index.php/ar>

¹² -بطاهر عبد القادر، المرجع السابق، ص 127

¹³ -Hocine Labdelaoui, LA GESTION DES FRONTIÈRES EN ALGÉRIE, Projet de coopération sur les questions liées à l'intégration sociale des immigrés, à la migration et à la circulation des personnes Co-fi nancé par l' Institut universitaire européen et l'Union européenne (Programme AENEAS). P.28 Disponible sur le site ;

http://cadmus.eui.eu/bitstream/handle/1814/8081/CARIM_RR_2008_02.pdf

¹⁴ - Amnesty International Report 2016/2017 on the situation of human rights in the world, First published in 2017 by Amnesty International Ltd. P.65

¹⁵ - بن مشري عبد الحليم، جهود الجزائر لتحقيق التعاون الدولي في مجال مكافحة تهريب المهاجرين، مجلة الفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الثاني عشر، ص ص (101-121) ص 117

¹⁶ "Frontex" هي الوكالة الأوروبية لإدارة التعاون العملياتي في الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ("هي وكالة تابعة للاتحاد الأوروبي تختص بمراقبة الحدود الدولية للدول أعضاء الاتحاد. وهي مسؤولة عن تنسيق أنشطة قوات حرس الحدود الوطنية لضمان تأمين حدود الاتحاد الأوروبي مع الدول غير الأعضاء. مقرها الرئيسي فيوارسو، بولندا. والدور الرئيسي لفرونتكس هو حماية الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي من الهجرة غير الشرعية وتهريب البشر وكذلك تسلل العناصر الإرهابية المحتملة إلى أوروبا.

مهمة فرونتكس هي مساعدة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على تطبيق قواعد الاتحاد الأوروبي حول السيطرة على الحدود الخارجية ولتنسيق التعاون العملياتي بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية. وبينما تظل واجب كل دولة عضو أن تسيطر على حدودها، فإن الوكالة مخولة بوظيفة تأمين أن كل الدول الأعضاء تقوم بواجباتها بنفس المستوى العالي من الكفاءة. فالمهام الرئيسية للوكالة، حسب تنظيمات المجلس الأوروبي.

¹⁷ - Hocine Labdelaoui, Op.Cit.P.8